

- 7- فهد إسماعيل عبدالله إسماعيل
ورثة المرحومة / ابتسام على حسين الخميس (وهم) .
8- على حسين على الخميس .
9- صفية عيسى على الخميس .
10- صلال محمد صلال الصلال .
11- مدير إدارة التسجيل العقاري - بصفته .
- أولاً: أوصاف العقار:
- الوثيقة رقم 6001/2019 الكائن بمنطقة سلوى- قسيمة رقم 132 - قطعة رقم 5 - من المخطط رقم م 33778 / ومساحته 750م² نظير مبلغ مقداره 460583 د.ك (اربعمائة وستون ألف وخمسائة وثلاثة وثمانون دينار كويتي) .
- وفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف ،
- فالعقار سكن خاص مكون من سرداد + أرضي + أول + ثان وسطح .
- ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير .
- العقار محل النزاع يقع في منطقة سلوى- قطعة 5 - شارع 4 - منزل 3 - قسيمة 132 -مساحة 750 م² حسب الوثيقة رقم 6001 والمؤرخة 2019/6/3 .
- يقع العقار عين النزاع على شارع واحد ويحده من الجهة اليمنى والجهة اليسرى جارين عبارة عن منازلين سكن خاص .
- العقار محل النزاع عبارة عن سرداد دور أرضي وأول وثان وسطح وبالتفصيل التالي:
- 1- يتكون السرداد من مواقف سيارات يتسع لعدد 14 موقف، كما توجد شقة تتكون من 3 غرف واحدة منهم ماستر والحمام الخاص لها ومطبخ وحمام وغرفة خادمة والحمام الخاص لها حسب افاده المدعي، حيث لم تتمكن الخبرة من معایتها بسبب عدم تمكينها من دخول الشقة .
كما يوجد في السرداد غرف صغيرة لها جدران كبيرة تم استخدامهم كغرف ومخازن .
2- يتكون الدور الأرضي من عدد 3 شقق متطابقة من حيث عدد الغرف والصالات والمطابخ والحمامات حسب افاده المدعي، حيث قامت الخبرة وخبير الدراية بمعاينة شقة رقم (3) والتي يمتلكها المدعي والمدعى عليه الرابع بخصوص متساوية (5%) لكل منها) مجموعهما 10% من قيمة العقار الإجمالية حسب افاده المدعي . وتتكون الشقة من صالة وغرفة ماستر والحمام الخاص لها وغرفتين بينهما حمام وحمام للضيوف ومطبخ وغرفة خادمة والحمام الخاص لها . وتشطيب أرضيات الشقة هي سيراميك .
ولم تتمكن الخبرة من معاينة الشقق المتبقية في هذا الدور بسبب عدم تمكينها .
3- يتكون الدور الأول من عدد 3 شقق متطابقة من حيث عدد الغرف والصالات والحمامات والمطابخ حسب افاده المدعي، حيث قامت الخبرة بمعاينة الشقة رقم (5) والمملوكة للمدعي عليه الثاني والتي تتكون من صالة وغرفة ماستر مع الحمام الخاص لها وغرفتين بينهما حمام ومطبخ وغرفة خادمة ومطبخ . ولم تتمكن الخبرة من معاينة باقي الشقق بسبب عدم تمكينها .
4- يتكون الدور الثاني من عدد 3 شقق متطابقة من حيث عدد الغرف الصالات والحمامات والمطابخ حسب افاده المدعي، حيث لم تتمكن الخبرة من معينتهم بسبب عدم تمكينها .
5- يتكون سطح العقار عين النزاع من بيت الدرج والمصعد ومكائن التكيف وغرف مصنوعة من الكيري تم إنشائها من ساكني العقار حسب افاده المدعي حيث لم تتمكن الخبرة من معاينة السطح .
- الكساء الخارجي للعقار موضوع الدعوى هو سيجما .
- تكيف العقار محل النزاع هو تكيف مركزي .
- يوجد للعقار مصعد كهربائي .
- ثانياً: شروط المزاد:
- الملحق عبارة عن بقالة مؤجرة .
- تكيف عين النزاع سنترال مركزي .
- الكساء الخارجي من حجر لون بيج .
- قام السيد خبير الدراية بمعاينة العقار تمهدأً لتقدير قيمة العقار وتقديم التقرير الخاص بذلك كما قام بالاطلاع على ملف الدعوى وما به من مستندات .
- ثانياً: شروط المزاد:
- أولاً: يبدأ المزاد بالشمن الاساسي مقداره 360855 د.ك ثلاثة وستون ألف وثمانمائة وخمسة وخمسون دينار كويتي ويشرط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الشمن على الأقل موجب شيك مصدق من البنك المحسوب عليه أو موجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل .
- ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الشمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل .
- ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاءه الشمن كاملاً وجوب عليه إيداع خمس الشمن على الأقل ولا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الشمن الذي كان قد رسا به البيع .
- رابعاً: إذا أودع المزايدة الشمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد في هذه الحالة تعد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الشمن .
- خامساً: إذا لم يقم المزايدة الأول بإيداع الشمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الشمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعدل في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته . ويلزم المزايد المختلف بما ينقص من ثمن العقار .
- سادساً: يتحمل الراسى عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية .
- سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون وبطلب المبشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسؤولية .
- ثامناً: يقر الراسى عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة .
- تبيبة: 1- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المراقبات .
- 2- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المراقبات .
- 3- تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المراقبات انه " إذا كان من نزعت ملكيتها ساكنًا في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلزم الراسى عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه باجرة المثل " نائب رئيس المحكمة الكلية
-
- إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني
- تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق 1/10/2025 - قاعة 5 - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 734/2023 بيوج 2 المفوعة من: محمد عبدالرحمن محمد البراك .
- ضد:
- 1- مليء حسن جوهر حياة .
2- عبد العزيز عي حسين يوسف .
3- عفيفة عبدالله غلوم حيدر .
4- ناصر عامر محمد العمري .
5- فرح إسماعيل عبدالله إسماعيل .
6- أسماء عبدالله محمد الطليحي